جزائريات سافرات منذ زمن طويل عدن الى التحجب بطريقة تلقائية ومن غير أن يأمرهن أحد، مؤكدات أن الجزائريات لن يتحررن بناء على طلب فرنسا.»[٧]

بكلام زكية داوود، «كل مساءلة حول الوضع الراهن كان يعتبر موافقة على سياسة السلطات الاستعمارية الدمجية ويُشجب على أنه مشروع للقضاء على الهوية.»[٨]

٢. النساء المغربيات في حقبة ما بعد الاستعمار

بمجرد أن نالت هذه البلاد جميعاً إستقلالها إختارت التعليم حجراً اساسياً في برامج تنميتها، على الرغم من اختلاف اتجاهاتها السياسية. الحاجة إلى إستلام السلطة من المستعمرين، بالإضافة إلى الرغبة في تسريع عملية التحديث، منح التعليم اهميته الاساسية. وإذا أخذنا الإمكانيات المحدودة بعين الاعتبار نجد أن الجهود التي بُذلت في هذا المضمار كبيرة، لا سيما قبل أزمة ١٩٧٢ الإقتصادية. ثم أنه كان للخاصة المثقفة مطلب اجتماعي ملح منذ قبل الاستقلال بمدة طويلة وامتد بعد ذلك الى طبقات إجتماعية أخرى، إلا وهو إعتبار العلم وسيلة لتحسين أوضاعهم الإقتصادية والإجتماعية.

حدود سياسات التنمية الوطنية

تبنّت دول المغرب بعد الاستقلال وسائل مختلفة لبلوغ الهدف المشترك أي تحديث مجتمعاتها مع الحفاظ على الأبوية، وذلك لتضمن تأييدالقوى والقيادات المحافظة. إستراتيجية التنمية التي تبنوها كانت مطابقة لحاجات البلاد الصناعية، وتضمنت عملية تحديث شملت عوامل وآلات انتاج من غير أن تغير علاقات الانتاج أو العلاقات الجندرية في الأسرة الأبوية.

أفضل مثل على ذلك هو موقف الدول الثلاث بعد الاستقلال من تشريع وضع النساء والعلاقات الأسرية. نتيجة السياسة التحديثية التي أرادها الرئيس بورقيبة ومن غير الخروج عن الاسلام اختارت تونس تشريعاً تحريرياً؛ المغرب أسرع إلى إصدار قانون المدونة الرجعي القائم على عدم المساواة (٥٨/١٩٥٧)؛ بعد عشرين سنة من التردد والجهود المجهضة إنتهت الجزائر في ١٩٨٤ الى إصدار قانون للأحوال الشخصية يكاد يكون شبيهاً بقانون المغرب.

يختلف الوضع في تونس عنه في الدولتين المغربيتين الأخريين الى حد أن الدولة، في عملية تحديثها البنى الاسرية والاجتماعية، أكدت في تناولها وضع المرأة « التناقض بين أيديولوجيا تنموية حديثة وأيديولوجيا قائمة على التعصب ضد المرأة.»[٩] بتعبير أبسط، إتخذت الدولة التونسية برئاسة بو رقيبة عدداً من الإجراءات لمراجعة المجلة، وهو أمر يمكن إعتباره ثورياً في السياق العربي، ومنها تحريم تعدد الزوجات، وفرض الطلاق القانوني ومنح المرأة حق الحضانة، الخ. وقد استمرت هذه الإصلاحات تحت رئاسة بن علي (١٩٨٧) بحيث أصبح تعهّد الدولة تحرير النساء من المميزات الباقية في تونس. إلا أن هذه «النسوية من قبل الدولة» كانت قبل كل شيء «نسوية ذكورية»[١٠] نابعة من حركة سياسية إصلاحية اثارت قضية تحرير النساء كشرط أساسي للنهضة العربية. إنها «نسوية ذكورية» لإنها لا تهدف إلى تغيير أدوار النساء التقليدية وإنما الى جعلهن أكثر فاعلية داخل بنية أسرية أبوية.

في الجزائر، حيث أصبح إشتراك النساء في النضال الوطني للتحرير حقيقة تاريخية لاشك فيها، حاولت جبهة التحرير الوطني ترسيخ الفكرة أن النساء إكتسبن كامل كرامتهن كمواطنات، وبالتالي كامل حقوقهن، بمجرد إشتراكهن في النضال للإستقلال.[١١]

وقد نجحت في ترسيخ هذه الفكرة إلى حد جعل الإسلاميين والمحافظين يتهمون النسويات الجزائريات حين طالبن في ١٩٨٤ بإصلاح المجلة أو إلغائها بانهن «بنات فرنسا»، و«متغربنات»، ناسين أو متناسين دور النساء في النضال من أجل الإستقلال. هذا الميل إلى تشويه مطالب الحركة النسائية بمناشدة مشاعر ضد الاستعمار وإحساس بالمجتمع المحلي والهوية ما زال يؤثر حتى بعد الإستقلال بعقود. لقد لجأت الدولة الجزائرية مراراً إلى هذه الأسلوب، حتى قبل ظهور الحركة الإسلامية بمدة طويلة.

في المغرب فتح الشعور بغبطة الإستقلال أبواب التعليم والعمل أمام النساء. في ٥٨/١٩٥٧ عيّن الملك محمد الخامس علال فاسي، أحد كبار المفكرين الاصلاحيين في تلك الحقبة، لترؤس اللجنة المكلفة بتنظيم القانون الإسلامي المتّبع. على نقيض ما كان منتظراً أصدرت هذه اللجنة بسرعة مدوّنةكرّست الأبوية واخضاع النساء ونظّمتهما على أساس إداري. فبنت الدولة على هذا النص الأسس القانونية والسياسية والإقتصادية للمغرب المستقل، وإتخذته أساساً لسلطتها. إستخدم اخضاع المرأة هذا لإرضاء اكثر العلماء محافظة وأكثر الأوساط تقليدية، كما يرمي المرء فتات الخبز للفقراء لكي يقبلوا بنصوص علمانية أخرى تركت كل القضايا السياسية الجدية في أيدي الدولة.

في المغرب، ثم في الجزائر إزداد تقديس المجلة التي هي نصوص قانونية بسيطة، وعملت على تثبيت وضع النساء إلى الأبد، بينما تمكنت جميع القوانين الأخرى من التطور بحرية في حداثة أعتُبرت دنيوية. لا يمكن تفسير ما حدث على أنه مجرد رغبة بإحترام الشريعة و/أو عبء التقاليد. الشريعة أكثر إنتقائية، وأكثر

المحترمين للشريعة إنتقدوا ما في التقاليد من مظاهر سلبية. ثم أن الشريعة أُغفلت من غير تردد لتبني نظام قانوني علماني مستوحى من المستعمر، بإستثناء المجلة التي عُدّت إستثناء.

بعد إستقلال المغرب بمدة طويلة إستمرّ تطويق النساء بحدود إجتماعية محلية ومناهضة الإستعمار. أحتُجزت النساء المغربيات في خصوصية عزلتهن. كل شيء قابل للتغيير إلا النساء اللواتي طُلب منهن تمثيل الإستمرارية، لأن هذه كانت مصلحة الرجال الذين سيطروا على كل السلطة بعد الاستقلال وأعادوا النساء الى وظائفهن المنزلية والانجابية. اسهمت الدولة في زعزعة النظام القديم بعلمنة القانون وبالتعليم وبتشغيل النساء على نطاق واسع، مما ادى الى ان تصبح العائلة المصغرة النووية هي القاعدة. الا ان الدولة نجحت الى حد بعيد في محاولتها حصر التأثير الذي قد ينتج عن هذه التغييرات، وذلك عن طريق التوظيف في المجال الرمزي واسلمة الخطاب السياسي وبواسطة القانون العائلي وغير ذلك من التدابير القانونية. لبناء دولة مستقلة اشترطوا قبل كل شيء المحافظة على العائلة التقليدية، والولاء الديني والعشائري داخل اطار سلطة مطلقة وهرمية.

احدى المميزات الرئيسية لفترة ما بعد الاستعمار كانت تولي الدول المجال الديني لتثبيت سلطتها وتأسيس شرعيتها. وقد أعلن الاسلام حالاً ديناً للدولة (حتى في الجزائر التي ادعت الاشتراكية). اللجوء الدائم الى الخطاب الديني الذي استُخدم لاهداف متعددة باسم الخصوصية الثقافية والدينية اصبح امراً عادياً، ولإثبات شرعيتهم السياسية استخدمه كل السياسيين الذين حاولوا منافسة «السلطات». وبين هذه البلاد كرّس المغرب اكبر عدد من الساعات لتعليم ديني (١٩٧٧) ذي محتوى اسلامي جامد ورجعي اقتصر على تمجيد الماضي وحفظ اقوال تقوى.١٢ مطلع الصلوات في المدارس في ١٩٦٠، محتوى الكتب المدرسية القائمة على التعصب والتمييز،١٣ برامج دينية بالتلفزيون، التعريب السطحي، هذه جميعاً كانت عوامل اسهمت في توجيه الدول المغربية (لا سيما في المغرب والجزائر).

اهتم المغرب والجزائر بالحفاظ على النموذج القانوني للعائلة،١٤ وايديولوجيا القانون العائلي. النصوص الاخرى كالقانون الجزائي وقانون اصول المحاكمات الجزائية وقانون الحريات العامة وقانون الجنسية، هذه جميعاً عزّزت الايديولوجيا الأبوية عن طريق منح الاب والزوج سلطة مطلقة في العلاقات العائلية والاجتماعية. إدخال تدابير تمييزية في نصوص علمانية لجعلها توافق الشريعة حسب ما ادعوا لا يمكن ان يبرره غير رغبة المشرعين بتعزيز الايديولوجيا الابوية.

فباستثناء تونس نجد ان قوانين الاحوال الشخصية المستوحاة من الشريعة الاسلامية والقائمة على تفسير للقرآن والحديث معرّض للخطأ هي اساس وضع النساء الدوني في قوانين المغرب اليوم. التدابير التي تميز ضد النساء في هذه القوانين، فضلاً عن التبلرات الهويوية والسياسية حولها، تمثل صفعة لحقوق النساء وحرياتهن، مع ان دساتير هذه البلاد تضمن هذه الحريات وتلك الحقوق،[١٥] كما تمثل عقبة اساسية لاشتراك النساء في الحياة الاقتصادية والسياسية العامة.[١٦]

يسمح القانون العائلي في المغرب بتزويج الفتاة في سن مبكرة جداً (١٥ سنة للبنات فيما هي ١٨ للصبيان). وقد يسمح للقاضي بعقد زواج حتى قبل بلوغ الفتاة السن القانونية إذا كان هناك خوف على «أخلاق الفتاة وسمعتها.»

شرط الولاية بالنسبة للنساء كان تدبيراً آخر أعادته المجلةفي الجزائر والمغرب. وواجب الإعالة في مقابل واجب الطاعة يمثل أساس التمييز الجندري في المنطقة اليوم. باستثناءات قليلة[١٧] يفرض على النساء طاعة أزواجهن واحترام أسرهم. بسبب ذلك يستطيع الزوج أن يمنع إمرأته من زيارة عائلتها، وأن يمنعها من العمل خارج المنزل، أو حتى من مجرد الخروج. باستثناء تونس يُسمح بتعدد الزوجات، مع أن هذا أصبح نادراً. في كل مكان نجد أن الزوج هو راس العائلة، حتى في تونس التي تتمتع بأكثر القوانين العائلية تحرراً. للأزواج حق الخلع (اي فصل عقد الزواج من طرف واحد) من غير ان يعطوا سبباً، فيما لا تستطيع المرأة أبداً أن تطلق إلا إذا لجأت إلى المحكمة أو أعطت الزوج الخلعة أي مكافأة لكي يوافق. باختصار، أن للزوج كامل الحرية بأن يطلق فيما يجب أن تطلب الزوجة إذن القاضي لتطلق، وهو إذن لايمنح إلا في حالات محدودة.

ثم أن القانون لا ينص على منح المطلقات شيئاً، فلا حق لهن بإعانة إلا خلال فترة العدّة القصيرة. باستثناء بعض التغييرات الطفيفة التي أدخلت مثلاً في تونس، تعتبر الأم راعية الأولاد لا حاضنتهم، إلا في حالة موت الوالد وبعض الظروف المحدودة الاخرى.[١٨] ثم أنه لا يحق للمطلقة وحاضنة أولادها القاصرين أن تحتفظ ببيت الزوجية إلا في حالات استثنائية، ولا تستطيع أن تتزوج ثانية[١٩] من غير أن تفقد حضانة أولادها، فيما لا يستتبع زواج الأب مثل هذه النتائج.

تبنى قانون الإرث عدم لمساواة بين الرجال والنساء.[٢٠] باستثناء تونس يعني مبدأ «التعصيب» أنه في غياب وريث ذكر ينافس من هم أقارب الميت كلالة بناته على الإرث.[٢١] كذلك لا يحق لغير المسلمة في البلاد الثلاثة أن ترث زوجها المسلم.

وقد إستخدمت حيل أخرى لحرمان النساء من الإرث: في المغرب يسمح الحبوس أوالوقف بالتحايل على عدم المساواة في قوانين